



## توصيات مجموعة من منظمات المجتمع المدني التونسي لتحسين العملية الانتخابية جانفي 2019

نحن منظمات المجتمع المدني التالية: المركز التونسي المتوسطي (TuMed) وائتلاف أوفياء للديمقراطية ونزاهة الانتخابات ومنظمة أنا يقظ (IWatch) وشباب بلا حدود (JSF) وشبكة مراقبون ومرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية، شرعنا منذ جويلية 2017 في ملاحظة جميع مراحل الانتخابات البلدية لسنة 2018.

بعد أن تعهدنا بالتزام مبادئ الحياد والموضوعية والنزاهة، قامت كل منظمة بالتركيز على جوانب معينة من العملية الانتخابية باعتماد منهجيات مختلفة بما ييسر لنا الحصول على صورة شاملة للانتخابات البلدية. وقد قامت جمعياتنا بانتداب وتكوين ونشر أكثر من 3500 ملاحظ معتمد في جميع أنحاء البلاد لملاحظة كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية انطلاقا من تسجيل الناخبين وصولا إلى النزاعات حول النتائج. وقمنا فيما بعد بجمع وتحليل وتبليغ النقائص والخروقات التي رصدها الملاحظون، والتي اعتمدنا عليها لنشر تقاريرنا المفصلة. كما حرصنا، من خلال حضور وانضباط ملاحظينا، على دعم ثقة المواطن التونسي في العملية الانتخابية والتقليص من السلوكيات السلبية.

واعتمادا على النتائج والتوصيات المستخلصة من ملاحظة الانتخابات البلدية 2018، فإننا نسعى إلى المساهمة في تطوير الانتخابات التونسية، بدءا من الانتخابات التشريعية والرئاسية القادمة. وفي إطار العمل على تحقيق هذا الهدف فإننا حريصون على التعاون والعمل بشكل بناء مع السلط والهيئات والمؤسسات المعنية مباشرة بوضع القواعد المنظمة للعملية الانتخابية وإبداؤها ومراقبتها مثل مجلس نواب الشعب والهيئة العليا المستقلة للانتخابات وهيئة الاتصال السمعي البصري ودائرة المحاسبات والمحكمة الإدارية وعدد من المؤسسات الأخرى .

وفي هذا الإطار، فقد اجتمعنا من أجل بلورة جملة من التوصيات المشتركة ذات أولوية، وسنعمل على تعديلها وتطويرها من خلال لقاءاتنا وحواراتنا مع مختلف المتدخلين في العملية الانتخابية خلال الأيام القادمة. ونأمل أن تتم الاستفادة من هذه التوصيات خلال الانتخابات التشريعية والرئاسية القادمة في سنة 2019 حتى تكون هذه الانتخابات أفضل من حيث التنظيم والنزاهة والشفافية والمشاركة.

### التوصيات المتداخلة في كافة مراحل العملية الانتخابية

1. مجلس نواب الشعب: بخصوص انتخاب أعضاء ورئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: يمثل تأجيل انتخاب الرئيس الجديد وتجديد عضوية أعضاء الهيئة خطرا حقيقيا يهدد نجاح الإستحقاقات الانتخابية المقبلة لسنة 2019. لا يمكن للهيئة أن تمارس صلاحيتها الترتيبية في تنظيم الانتخابات دون رئيس منتخب . ولتفادي العدد الكبير من الأخطاء المرصودة خلال الانتخابات الفارطة نتيجة التأخر في إختيار المسؤولين، فإنه من الملح والضروري سد هذه الشغورات قبل الإستحقاقات المقبلة طبقا للفصول 5 و 6 و 7 و 9 من القانون عدد 23- بتاريخ 20 ديسمبر 2012.

2. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: القيام بالانتدابات اللازمة لسد الشغورات، إذ قلصت الوظائف الشاغرة صلب الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ( والتي يتمثل عددها في 16 ومنها 9 وظائف على مستوى عال من المسؤولية كالمدير التنفيذي) من قدرة الهيئة على التخطيط للانتخابات بشكل

ملائم، و توعية العموم، وضمان الحاجيات اللازمة من المواد. ولذلك فعلى الهيئة مراجعة معايير الإنتداب والبدء في انتداب الأشخاص الملائمين لسد الوظائف الشاغرة داخل الهيكل التنفيذي.

3. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: تعزيز القدرة على كشف المخالفات وفرض احترام القانون. لاحظت جمعيات المجتمع المدني عددا كبيرا من الخروقات المرتكبة من قبل الجهات الفاعلة في السياسة خلال الانتخابات البلدية في سنة 2018. اتسمت هذه الخروقات بالخطورة فقد كانت من قبيل أنشطة حملة خلال يوم الصمت الانتخابي والعنف بين ممثلي الأحزاب خلال يوم الإقتراع. رغم ذلك لم تقم الهيئة بتفعيل الفصل 143 من القانون الانتخابي لإلغاء النتائج في أي من الدوائر الانتخابية. يمكن للهيئة تحسين أدائها الرقابي للخروقات الانتخابية وجعله أكثر فاعلية، وذلك بتحسين تدريب مراقبي الحملات وأعضاء المكاتب.

4. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: توفير تكوين تطبيقي لجميع الأعوان الميدانيين في الوقت المناسب. ليتمكن أعوان الهيئة من الإشراف على إدارة العملية الانتخابية بشكل جيد، على الهيئة أن توفر لهم تكوين دقيق وذو جودة عالية: إذ لاحظنا سنة 2018 أن أعوان الهيئة وأعوان التسجيل وأعوان التوعية وأعوان مراقبة الحملات الانتخابية وأعوان مراكز الإقتراع يوم التصويت كان لديهم فهم منقوص للقواعد والإجراءات حيث كانوا في عديد من الأحيان يطلبون النصح من ملاحظي المجتمع المدني. ولهذه الأسباب على الهيئة القيام بالانتداب بصفة مبكرة قبل الانتخابات ليتم التكوين في مدة كافية. وعلى الهيئة أيضاً القيام بمجهودات حثيثة لتحسين جودة التكوين و ذلك عن طريق انتداب مكونين لديهم خبرة تطبيقية وميدانية.

5. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: خلق آليات جديدة لتشريك مكونات المجتمع المدني بصفة دائمة. يتطلب ذلك المزيد من التفاعل بين مكونات المجتمع المدني والهيئة بصفة متناسقة ومنظمة خلال كامل العملية الانتخابية.

فعلى سبيل المثال، خلال فترة الحملة الانتخابية المتعلقة بالانتخابات البلدية، كان تواصل المجتمع المدني مع الهيئة المركزية عن طريق الهيئات الفرعية غير فعال ومجدي.. فيمكن للهيئة اعتماد استراتيجيات أخرى لتلقي المعلومات ولقبول مطالب المجتمع المدني بطرق تتناسب مع كل فترة: ويجب على الهيئة مثلا التفكير في وضع خط هاتفي مباشر أو إستمارة إلكترونية لتلقي المعلومات من ملاحظي المجتمع المدني المعتمدين والرد عنهم و التفاعل معهم في آجال قصيرة.

6. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: السماح للملاحظين متابعة جميع مراحل العملية الانتخابية: على الرغم من أن الانتخابات الماضية كانت شفافة ومنفتحة للملاحظة لمنظمات المجتمع المدني، شهدت مسألة متابعة الملاحظين لبعض العمليات، على غرار عملية تقديم الترشيحات وعملية تجميع الأصوات بعض الصعوبات. في هذا الصدد على الهيئة اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة هذه الصعوبات بتوظيف الفصلين 4 و 134 من القانون الانتخابي لسنة 2014 لضمان ولوج شامل للمجتمع المدني بصفة تسمح بملاحظة العمليات بدقة.

تسجيل الناخبين

7. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: توسيع حملة التوعية حول تسجيل الناخبين. لم تتجاوز نسبة التونسيين المؤهلين للتصويت المسجلين في 2018 66%، لتوعية العموم حول التسجيل، على الهيئة القيام، بالتنسيق مع أعوان التسجيل، بحملات موسعة ومبتكرة وفي الأجال المناسبة. هذه الحملة يجب أن تنطلق فور تحديد روزنامة الانتخابات. يجب أن يبسط الإشهار لهذه الحملات مفاهيم الانتخابات للفئات المستهدفة بحسب اختلافها مثل الشباب وذوي الإعاقة والأميين وسكان

المناطق الريفية. وعلى الهيئة قبول واعتماد الشراكة مع مكونات المجتمع المدني المتحمسة للمساهمة في تثقيف الناخبين والتي على استعداد لضخ أفكار جديدة في هذا السياق.

8. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: تحيين ونشر سجل الناخبين: يواصل المواطنون مواجهة بعض التحديات لتأكيد التسجيل حيث أنهم يواجهون بعض الأخطاء وحالات انعدام التطابق في ما يخص حقهم في التصويت والمكتب الذي سيصوتون فيه. وعلى الهيئة تحيين السجل بالارتكاز على التديقات السابقة والجديدة، كما أنه على الهيئة نشر سجل الناخبين في شكل قابل للاستغلال مثل ملف CSV. مثل هذا الإجراء لا يمس بالضرورة من المعطيات الشخصية للمواطنين حيث يمكن أقامة الجدول عن طريق إدراج آخر 4 أرقام من بطاقة التعريف الوطنية على سبيل المثال. أيضاً على الهيئة نشر آخر ثلاث تديقات التي أجرتها على سجل الناخبين. كما أنه على الهيئة تمديد مدة نشر السجل في البلديات للسماح للمواطنين من التثبت في آجال معقولة.

9. الهيئة العليا المستقلة للانتخابات: تكريس الاهتمام والموارد اللازمة نحو تسجيل الناخبين: خلال الانتخابات البلدية، لم يحظى أعوان التسجيل على تدريب كافي، بعض المواد اللوجستية عرفت نقصاً في بعض المكاتب وبالإضافة إلى غلق بعضها خلال ساعات العمل. تتطلب عملية التسجيل الدائم للناخبين التخطيط المسبق، فريق عمل متكون وموارد كافية. بعد انتخابات 2019، يجب على الهيئة التفكير في إحداث نقاط تسجيل قارة على مستوى البلديات.

فترة تقديم الترشيحات

10. المجتمع المدني والإعلام: التشجيع على مشاركة شاملة للمرشحين: بالارتكاز على المراجع القانونية التي تدعم ترشح النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، على المجتمع المدني والإعلام تشجيع الأفراد المنتمين لهذه المجموعات للتقدم كمرشحين. على عكس ما وقع في 2018 حيث وجد العديد من المواطنين خاصة منهم النساء والشباب في الأوساط الريفية أنفسهم في قوائم دون علمهم بذلك. لذلك فإنه من المهم أن يشارك الأفراد إرادياً وعن وعي كمرشحين نظراً للعواقب المالية المحتملة جراء مشاركتهم والنتائج التي ستتحصل عليها قائمتهم.

الحملة الانتخابية

11. مجلس نواب الشعب: توضيح التعريفات القانونية المتعلقة بتمويل الحملات: إن التعريف الضبابي والإغفال في ما يخص الإطار القانوني المتعلق بتمويل الحملات يخلق فرص يمكن استغلالها من قبل الفاعلين السياسيين للرفع من تمويلات حملاتهم. وهو ما يعد عقبة أمام هدف وضع جميع القوائم على قدم المساواة وهو ما يقلل من ثقة المواطنين في الانتخابات. على مجلس نواب الشعب تعديل قانون الانتخابات مع تضمين تعريف دقيق لشراء الأصوات يحتوي على تحديد خاص ومفصل لمعايير التجريم.

12. مجلس نواب الشعب: الأخذ بعين الاعتبار مواقع التواصل الاجتماعي في القانون الانتخابي: على الرغم من تطلب مراقبة مواقع التواصل الاجتماعي، موارد هامة، ألا أنه يمكن للبرلمان أخذ خطوة إيجابية من خلال تنقيح القانون الانتخابي عبر وضع قواعد منظمة لأنشطة القوائم المترشحة في مواقع التواصل الاجتماعي. يجب على البرلمان على الأقل، تنقيح مفهوم وسائل الدعاية الانتخابية عبر إضافة مواقع التواصل الاجتماعي، وخلق قاعدة قانونية تعتمد عليها الهيئة

العليا المستقلة لمراقبة القوائم وفرض تأكيد امتلاك صفحة رسمية واحدة ومنع امتلاك العديد من الصفحات.

13. مجلس نواب الشعب: على الرغم من التمييز بين مفهومي "الدعاية الانتخابية" و "الإشهار السياسي" في قانون الانتخابات ، فإن بعض الأنشطة التي تمارسها القوائم الانتخابية والأحزاب السياسية لا يمكن أن تدرج تحت إحدى الفئتين، وبالتالي تصبح قابلة للتأويل. على مجلس نواب الشعب التقليل في الخلط بين الأنشطة التي تندرج ضمن الدعاية الانتخابية والإشهار السياسي، فعلى سبيل المثال نجد مفاهيم مثل اللافتات الكبيرة (Banderoles) إكساء السيارات أو مقاطع الفيديو المدعمة على موقع الفيسبوك وهي مفاهيم لا تتمتع بالوضوح القانوني أو المنع الصريح. يستطيع مجلس نواب الشعب إقرار تفسير واضح وتعريف واضح للأنشطة الممنوعة. وسيمكن هذا الفاعلين السياسيين من تنظيم أنشطة الحملات بالسهولة تستطيع أن تجلب أيضا إنتباه المواطن. كما أنّ توضيح هذه القواعد سيخفف الحمل على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعلى مراقبي الحملات، إذ سينصب على المخالفات الأخطر مثل خطاب الكراهية أو العنف أو سوء إستعمال موارد الدولة، أو إستعمال دور العبادة للحملات الانتخابية..

14. مجلس نواب الشعب: توسيع النص القانوني ليشمل تنظيم أنشطة خلال فترة ما قبل الحملة. أدت القوانين الصارمة المتعلقة بتنظيم الأنشطة خلال فترة الحملة الانتخابية، إلى تنظيم أنشطة هامة وشاسعة خلال فترة ما قبل الحملة نظرا لعدم اعتبار هذه الفترة في القوانين الحالية. كما هو الشأن بالنسبة للإعلام، إذ يتم إستغلال غياب النص القانوني، لتقوم وسائل الإعلام بعدم إحترام مبدأ الإنصاف والمساواة قبل الحملة. لتفادي هذه الخروقات، يمكن للمجلس توسيع النص القانوني ليشمل فترة ما قبل الحملة بنفس القواعد والتراتب المنظمة للأنشطة والإعلام خلال الحملة.

15. دائرة المحاسبات: تكوين أعوان مراقبة الحملات الانتخابية المنتدبين من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. نظرا لتقاسم المهام بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ودائرة المحاسبات في مجال مراقبة الحملات الانتخابية، يمكن للدائرة أن تساهم في الدورات التكوينية المنظمة من قبل الهيئة لفائدة مراقبي الحملات الانتخابية وذلك بتولي دورات متعلقة بتراتب تمويل الحملات. وبإمكان دائرة المحاسبات تدعيم جهد الهيئة بإصدار كتيبات ودلائل تبسط القواعد المالية والمحاسبية للحملة الانتخابية، موجهة لأعوان الرقابة والمترشحين على حد سواء. إنّ مشاركة دائرة المحاسبات في المسار الانتخابي منذ مراحل الأولى من شأنه أن يسهل عمل أعوان الرقابة ويضمن تقارير رقابية أكثر دقة ونجاعة، وهو ما سينعكس بدوره على رقابة دائرة المحاسبات على تقارير الحملات الانتخابية والتقارير المالية للمرشحين.

16. دائرة المحاسبات: تكوين لجنة مختصة بمراقبة المال السياسي بصفة عامة وتمويل الحملات الانتخابية بصفة عرضية. نظرا لأهمية موضوع تمويل الأحزاب السياسية وتأثيره المباشر على المسار الانتخابي، فإن تكوين لجنة دائمة صلب دائرة المحاسبات مختصة في مراقبة شفافية المال السياسي بمختلف أشكاله وطرق استغلاله من شأنه أن يساهم في شفافية المسار الانتخابي ونجاعة رقابة المحكمة له. كما أنّ تواجد هذه اللجنة بصفة دائمة وعملها على مدار السنة من شأنه أن يخفف العبء عن كاهل دائرة المحاسبات أثناء الفترة الانتخابية. كما بإمكان اللجنة تشريك الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بصورة عرضية فيما يتعلق بمراقبة تمويل الحملات الانتخابية. كما يمكن للجنة بهذه المناسبة وضع منهجية أقوى وأنجع للمراقبة.

17. هيئة الإتصال السمعي البصري: الحث على الشفافية المالية لوسائل الإعلام : خلال الإنتخابات تصبح العلاقة بين وسائل الإعلام والأحزاب السياسية أكثر عرضة للفساد، على سبيل المثال نجد حالات التواطؤ حيث تقوم وسيلة الإعلام بخرق القانون لصالح حزب سياسي في إطار تبادل مصالح. لذا على الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي البصري التحقق من فاعلية الرقابة على الشفافية المالية لوسائل الإعلام خلال وبعد الفترة الانتخابية كما هو منصوص عليه في الفصول 27, 29, و46 من المرسوم عدد 116 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011. بصفة خاصة الفصل 46 الذي يخول للهيئة استعمال "جميع الوسائل اللازمة" للتحقق من التزام المترشحين ووسائل الإعلام بالقانون. حسب تأويلنا للنص نعتبر أنه يمكن للهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي والبصري طلب كشوفات الحسابات البنكية من البنك المركزي لمعاينة وجود أي تحويل مالي بين وسيلة إعلام وحزب سياسي.

18. الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات: تعويض نظام العقوبة المسلطة على وسائل الإعلام المضمن بالمحور الرابع لقرار الهيئة عدد 8 لسنة 2018 وذلك بتكريس قاعدة التناسب: يحدد هذا القرار نظام العقوبات المسلطة على وسائل الإعلام خلال فترة الحملة الانتخابية وذلك بوضع حد أدنى وحد أقصى لكل مخالفة قانونية محددة. بالارتكاز على واقع وسائل الإعلام الذي يعكس تفاوت عميق على مستوى حجم مداخل مختلف وسائل الإعلام. كما نوصي الهيئة العليا للإنتخابات بأن تعوض النظام الحد الأدنى والأقصى بنظام يقوم على قاعدة التناسب بين العقوبة والدخل المصرح به لكل وسيلة إعلام لدى المصالح الضريبية. كما نوصي في هذا الشأن الهيئة بأن تستلهم قاعدة نظام العقوبات القائمة على التناسب من الفقرة الأخيرة من الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي والبصري وحرية الإتصال السمعي والبصري.

19. الإعلام: ضمان تغطية محايدة وشاملة للعملية الانتخابية. قبل الحملة المتعلقة بالإنتخابات البلدية، قامت وسائل الإعلام بارتكاب عدد كبير من الخروقات ولم تحترم في جزء كبير مبادئ المساواة والإنصاف والحياد في عملها. يجب إجبار وسائل الإعلام على إعتناء تغطية موضوعية ومحايدة وتسخير وقت متساوي لكافة القوائم المترشحة خلال فترة ما قبل الحملة. بالإضافة، فإننا ندعو الإعلام للعب دور هام في توعية المواطنين من خلال تغطية كامل العملية الانتخابية.

يوم الإقتراع

20. الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات: مواجهة الأخطاء اللوجستية التي يمكن أن تعيق مشاركة الناخبين: تستطيع الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات أن تقوم ببعض التعديلات يوم الإقتراع للحد من العراقيل التي تحول دون مشاركة الناخبين. فعلى الهيئة مثلاً أن تسهر على التأكد من تفعيل خدمة الإرساليات القصيرة الذي تساعد الناخبين من التأكد من مكاتب الإقتراع المسجلين فيها بصفة دائمة. على الهيئة مواصلة جهودها لضمان تحديد مراكز ومكاتب التصويت بدقة ولوج لأشخاص ذوي الإعاقة لها. كما على الهيئة أن تضمن خاصة في المناطق الريفية حضور أعوانها مع الحرص على مكوث العون في المكاتب طوال يوم الإقتراع.

النزاعات (الترشح والنتائج)

21. مجلس نواب الشعب/ المحكمة الإدارية: تسهيل إجراءات النزاع الانتخابي. تعذر على الناشطين السياسيين ومحاميهم متابعة إجراءات النزاعات نظراً لتعقدها وغياب المعلومات الواضحة

والعملية والأجال الضيقة والقيود الجغرافية. في حين بإمكان الهيئة أو/ والمحكمة الإدارية مساعدة المترشحين من خلال نشر وتوزيع دليل يوضح مراحل النزاع حول الترشيحات والنتائج. هذا ويجب التمديد في آجال تقديم النزاعات حول النتائج من ثلاثة أيام إلى سبعة أيام، ومنه التمديد في فترة النزاع كلها.

22. مجلس نواب الشعب/ المحكمة الإدارية: ضمان حق النفاذ إلى المعلومة المتعلقة بالنزاع الانتخابي: على المحكمة الإدارية نشر المعلومات المتعلقة بقراراتها للعموم والفاعلين السياسيين. وذلك لدعم التناسق بين الدوائر الجهوية. هذا وعلى المحكمة نشر القرارات وتوزيعها بين هاته الدوائر. أيضاً على المحكمة مزيد الإنفتاح على التعاون مع ملاحظي المجتمع المدني. أما بالنسبة لمجلس نواب الشعب فبإمكانه التوسيع من صلاحيات الدوائر الادارية الجهوية لتشمل أيضاً طور الإستئنافي في ما يخص النزاع الانتخابي حرصاً على المساواة في النفاذ لهذا الطور خاصة للمترشحين على دوائر خارج العاصمة .

الإتصال:

لمزيد من المعلومات حول هذه التوصيات، يرجى الاتصال بـ [obs.tun.elections@gmail.com](mailto:obs.tun.elections@gmail.com) أو 27456121